

قانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٢

بتقرير حصة إضافية للمنطقة الحرة

بيورسعيد لعام ٢٠١٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر المجلس الأعلى للقوات المسلحة القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

تُقرر حصة استيرادية معفاة من الضرائب الجمركية بمبلغ (١٠) ملايين جنيه كحصة إضافية لعام ٢٠١٢ ، للمنطقة الحرة بيورسعيد إضافة إلى الحصة الإضافية المقررة بالمادة الثانية بالمرسوم بقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠١١ لتصبح (٣٠ مليون جنيه) ، على أن يقوم مجلس إدارة المنطقة الحرة بتوزيعها وفقاً للقواعد والأسس التى يحددها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ .

(الموافق ١٤ يولية سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسى